مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات
المصدر: الاهـــرام
التاريخ : ١٩٧٢/١١/٢٩

مجلس الشعب

يحيل تقريره عن محاولات

اثارة فتنة طائفية الى السادات

المجلس يوافق بالاجمـاع على احالة التقرير الى الرئيس يعالجه بحرصه على الوحدة الوطنية وبسلطاته الدستورية

تقـرير اللجنـة يكشـف الأسـباب الدافعـة للاثارة الطـائفيـة ويقـترح طرقا محددة للقضـاء عليها وحماية الوحدة الوطنيـة

مجلس الشعب يقرر : معركتنا مع العدو هى اهتمامنا الأول

ناقش أمس مجلس الشعب فى جلسة خاصة تقرير لجنـة تقصى الحقـائق فى موضـوع الاحـداث الطائفية التى وقعت فى ٦ نوفمبر الحالى في مدينة الخانكة ، وبعد ٣ ساعات استمع خلالها المجلس الى تقرير اللجنة والى مناقشات الاعضاء قرر بالاجماع احالة التقرير والمناقشات الى الرئيس أنور السادات « باعتبار أن الدستور قد أناط به السهر على حمـاية الوحدة الوطنيـة » دعمـا للجبهـة الداخلية ومواجهة لمتطلبات هـذه المرحلة المصـيرية .

واعلن المجلس ان المعركة القـادمة مع العـدو لتحرير الأرض هي الاهتمـام الأول ؛ وانه ما من شـواغل اخرى يجب ان تصرفنا عنها . واكد المجلس ان الوحدة الوطنية هى القاعدة التى ينطلق منها النضال صفا واحدا لتحرير الأرض ، وان اية محاولات للنيل منها هى جزء من الحملة النفسية التى يشنها الاستعمار والصهيونية .. والتى لا يمكن ان يستجيب لها اى مصرى .

وكان المجلس قد بدأ جلسته الخاصة في الساعة الحادية عشرة صباحا ، بالاستماع الى تقرير اللجنة ، الذى تلاه الدكتور جمال العطيفى رئيس اللجنة ووكيل مجلس الشعب • وقد كشف التقرير عن الاسباب التى تؤدى للاثارة الطائفية ، واقترح طرقا محددة يراها كفيلة بالقضاء على الاثارة ، وسبيلا لحماية الوحدة الوطنية •

ومن بين ما ركز عليه تقرير اللجنة :

❶ ان حادث الخانكة ، مثله مثل الحوادث التى وقعت قبل ذلك ، لم يكن اعتداء على كنيسة ، بل على دار جمعية كانت تتخذه لاقامة الشعائر الدينية دون ترخيص • ولم تقع نتيجة لهذا الحادث أى خسائر فى الارواح •

❷ ان حوادث الفتنة التى بدأت بمنشورات دخيلة من الخارج ، أصبحت تعبر عن حالة من التوتر ، يزكيها تيار دينى قوى بعض بغير ارشاد سليم يبعد خطر التعصب ، ويسهم فيه — بحسن نية — بعض المواطنين ، دون ان يفطنوا الى ان هذا هو السلاح الذى يستخدمه الاستعمار لصرف الامة عن قضيتها الاساسية وهى التحرير •

❸ انه على الرغم مما بذل أخيرا من جهد على المستوى السياسى والاعلامى ، لتأكيد أهمية حماية الوحدة الوطنية ، فان هناك خشية أن تتوقف المتابعة حينما تهدأ النفوس وتستقر الاوضاع ، مما يتطلب ايجاد الحلول الدائمة من الان لعدم تكرار مثل هذه الاحداث •

المقترحات التى انتهت اليها اللجنة

ثم قدم التقرير عددا من المقترحات ، فى مقدمتها :

— اعادة النظر فى احكام الخط الهمايونى الصادر عام ١٨٥٦ والخاص بتنظيم اقامة الكنائس أو تعميرها أو ترميمها وتبسيط اجراءات تراخيص بناء الكنائس ، على ان تتقدم البطريركية بخطتها السنوية لاقامة الكنائس لتدرسها الجهات المختصة دفعة واحدة ، بدلا من تركها للافراد والجمعيات ، دون تخطيط علمى سليم •

— اخضاع المساجد الاهلية للاشراف الكامل لوزارة الاوقاف لابعاد مظنة التجاوز فيما يلقى فيها من خطب او وعظ • وتقترح اللجنة ان يكون تعيين ائمة هذه المساجد بموافقة الاوقاف بعد التحقق من توافر الشروط الشرعية لامام المسجد وفهمه الصحيح لاحكام الدين

— التزام وعاظ الكنائس الحدود التى يتطلبها شرح احكام الدين هو مسئولية المطرانية او البطريركية التى تعينه ، ويمكن مراجعتها فى ذلك عند اى تجاوز لواجباته •

— الحد من الجمعيات الدينية وتوجيه رسالتها اساسا الى افريقيا والعالم الخارجى لا الى المواطنين فى مصر الذين يجب ان نحمى جريتهم وعقيدتهم الدينية من اى تأثير مصطنع • كما يجب ان تتسم دروس الدين فى المدارس بالبعد عن التعصب •

— تشديد الرقابة على الكتب الدينية خاصة التى تصدر فى الداخل وتتعرض للاديان تعرضا من شأنه تكدير السلم العام

ـ انشاء مكاتب دينية متخصصة بامانة الشئون الدينية للتنظيم السياسى ، يرجع اليها عند اى خلاف .

ـ ادخال التدابير اللازمة لاعادة انتخابات المجلس الملى العام وهو الهيئة التمثيلية التى تقوم الى جانب السلطة الدينية للمجمع المقدس .

وبعد انتهاء الدكتور جمال العطيفى رئيس اللجنة من عرض تقريرها ، بدأت مناقشة تحدث فيها ٩ من الاعضاء مسلمين ومسيحيين اكدوا فيها على الوحدة الوطنية وكان من اهم ما اثير فى المناقشة :

☐ تأكيد ان الشعب لن يسمح باى انقسام فى وحدته او بفتنة طائفية بين صفوفه .

☐ اقتراح الابقاء على اللجنة البرلمانية التى اعدت التقرير كلجنة دائمة لقطع دابر الفتنة .

☐ المطالبة بالتزام سيادة القانون واحترامه ومحاسبة كل من يخرج على ذلك

وقد وافق مجلس الشعب على تقرير اللجنة بالاجماع . ثم وقع ١٥٠ عضوا على اقتراح باحالة التقرير والمناقشات الى رئيس الجمهورية فوافق المجلس على هذا الاقتراح بالاجماع .

وفيما يلى نص تقرير لجنة تقصى الحقائق :

اصدر مجلس الشعب بجلسته المعقودة يوم الاثنين ٧ من شوال ١٣٩٢ الموافق ١٣ من نوفمبر ١٩٧٢ قرارا ، بناء على طلب السيد رئيس الجمهورية ، بتشكيل لجنة خاصة باستظهار الحقائق حول الاحداث الطائفية التى وقعت اخيرا فى مركز الخانكة واعداد تقرير للمجلس عن حقيقة ما حدث . وقد شكلت هذه اللجنة برياسة الدكتور جمال العطيفى وكيل المجلس وعضوية السادة اعضاء المجلس محمد فؤاد ابو هيلة والبرت برسوم سلامة وكمال الشاللى والدكتور رشدى سعيد وعبد المنصف حسن حزين والمهندس محب استينو .

حدود مهمة اللجنة

ويعتبر هذا القرار أول ممارسة فى ظل الدستور الجديد لما أجازته اللائحة الداخلية للمجلس من جواز تشكيل لجنة خاصة باستظهار الحقائق فى موضوع معين وذلك طبقا للمادتين ١٦ ، ٤٧ من اللائحة .

ومع أن قرار تشكيل اللجنة ينوط بها استظهار الحقائق فى الاحداث الطائفية التى وقعت أخيرا فى الخانكة ، الا ان اللجنة رأت بمناسبة بحثها لظروف هذه الاحداث والعوامل التى أدت اليها ، أن حادث الخانكة وهو أحد الحوادث التى تكررت خلال هذا العام ، يطرح بصفة عامة واساسية موضوع العوامل المؤثرة على العلاقات بين طوائف الشعب وما اذا كانت هذه العوامل مصطنعة أو مفروضة ومدى تهديدها للوحدة الوطنية فى هذه الظروف الدقيقة التى يجتازها نضالنا ضد العدوان الصهيونى والاستعمار العالمى ، ومن ثم فان اللجنة تعرض فى تقريرها لموضوع حادث الخانكة باعتباره حادثا متميزا يعبر عن مناخ غير صحى ساد العلاقات الاجتماعية خلال هذا العام ، ثم تتناول بعد ذلك هذه العلاقات بصفة عامة وتعرض تحليلاتها واقتراحات محددة لعلاجها .

اجـراءات اللجنـة

بدأت اللجنة عملها ، باجتماع عقده رئيسها مع السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية والسيد النائب العام فى صباح اليوم التالى لصدور قرار تشكيلها وذلك للوقوف على ظروف هذا الحادث لتبدأ عملها فى ضوء تصور واضح ولما كانت النيابة العامة لا تزال تباشر التحقيق وحتى لا يقع تداخل بين الاجراءات التى تتخذها اللجنة واجراءات التحقيق الجنائى ، فقد رأت اللجنة الاكتفاء بطلب تقارير عن الحادث من النيابة العامة ، كما طلبت من وزارة الداخلية تقريرا آخر على أن يتضمن سردا للحوادث المماثلة التى تكون قد وقعت فى العام الاخير ، ثم بدأت اللجنة اجراءاتها كالاتى :

① فى صباح يوم الثلاثاء ١٤ من نوفمبر ١٩٧٢ عقدت اللجنة اجتماعا عرض فيه رئيسها التصور المبدئى للحوادث التى وقعت فى الخانكة ، يومى ٦ نوفمبر و ١٢ نوفمبر ١٩٧٢ فى ضوء المعلومات الشفوية التى تلقاها من السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية والنائب العام .

ففى يوم ٦ نوفمبر وضع مجهولون النار فى دار جمعية الكتاب المقدس التى كان يتخذها أهالى مركز الخانكة من الاقباط كنيسة بغير ترخيص لاقامة الشعائر الدينية .

وفى يوم ١٢ نوفمبر وفد الى الخانكة عدد كبير من القساوسة قدموا اليها بالسيارات ومعهم بعض المواطنين من الاقباط حيث ساروا الى مقر جمعية أصدقاء الكتاب المقدس المحترق وأقاموا شعائر الصلاة فيها . وتجمع فى المساء عدد كبير من المواطنين فى مسجد السلطان الاشرف وخرجوا فى مسيرة احتجاج على ذلك ، نسب فيها الى غالى أنيس بشاى أنه أطلق أعيرة نارية فى الهواء على رؤوس المتظاهرين من مسدس مرخص له بحمله ، فتوجه بعض المتظاهرين الى مسكن هذا الشخص والى أماكن أخرين للاقباط وقاموا بوضع النار فيها واتلافها دون أن تقع اصابات ، وبعد أن استمعت اللجنة الى هذا العرض المبدئى للحادث ، ناقشت خطة عملها وحددت البيانات والمعلومات التى تحتاج اليها من الجهات المختلفة .

② فى يوم الاربعاء ١٥ نوفمبر ١٩٧٢ انتقلت اللجنة بكامل هيئتها الى مركز الخانكة يصحبها السيد اللواء مصطفى الشيخ وكيل وزارة الداخلية لشئون الامن العام والذى ندبته وزارة الداخلية بناء على طلب اللجنة لتسهيل مهمتها . وقد بادرت بزيارة الاماكن التى جرت فيها هذه الاحداث وناقشت المسئولين فى مركز الشرطة وفى مجلس المدينة وفى الاتحاد الاشتراكى كما استمعت الى ملاحظات المجنى عليهم الذين وقع اعتداء على مساكنهم وحوانيتهم . فعاينت دار جمعية الكتاب المقدس الذى كان الاقباط من سكان المركز قد جروا أخيرا على اقامة الصلاة فيه والذى تعرض لوضع النار فيه صبيحة الاثنين ٦ نوفمبر ١٩٧٢ كما شاهدت آثار النار والكسر فى منزل رزق صليب عطية المصور وفى حانوته وكذلك فى مساكن جرجس هريان سليمان وغبريال جرجس هريان وحليم حنا نعمة الله وغالى أنيس سعيد بشاى .

③ فى مساء اليوم نفسه استقبلت اللجنة أمين الاتحاد الاشتراكى بمحافظة القليوبية وأمين وحدة المركز ، كما استقبلت السيد عبد القادر البرى عضو المجلس الشعبى للمحافظة المختار من وحدة الاتحاد الاشتراكى بالمركز والذى

كان قد اتهم بعض المجنى عليهم فى التحقيق بالتحريض على ارتكاب الحادث، كما استقبلت الشيخ زيد الصاوى البدرى امام مسجد السلطان الاشرف الذى تجمع لديه اهل مركز الخانكة مساء يوم الاحد ١٢ نوفمبر سنة ١٩٧٢ .

وقد طلبت اللجنة من السيد امين الاتحاد الاشتراكى بمحافظة القليوبية تقريرا عن معلوماته وملاحظاته ، وقد وافاها به بعد ذلك .

④ فى يوم الخميس ١٦ نوفمبر ١٩٧٢ اجتمعت اللجنة بقداسة البابا الانبا شنودة بطريرك الاقباط فى دار البطريركية وشهد هذا الاجتماع بعض المطارنة والاساقفة ، وخلال هذا الاجتماع استمعت اللجنة الى ملاحظات البابا شنودة ، كما اجتمعت اللجنة بعدها بفضيلة الامام الاكبر الشيخ محمد الفحام شيخ الجامع الازهر وشهد هذا الاجتماع امين عام مجمع البحوث الاسلامية فضيلة الدكتور عبد الرحمن بيصار ومدير البعوث فى الازهر الدكتور عبد المنعم النمر ومدير مكتب شيخ الازهر فضيلة الشيخ صلاح ابو اسماعيل .

بلاغات من المواطنين للجنة

⑤ فى مساء اليوم نفسه استقبل رئيس اللجنة احد المبلغين الذى كان قد أرسل الى السيد رئيس مجلس الشعب بأن لديه معلومات لتوضيح ملابسات الحادث ، وقد أعادت اللجنة مناقشته بعد ذلك مساء السبت ١٨ نوفمبر واخطرت النيابة العامة لسؤاله .

وكانت اللجنة قد تلقت ايضا برقيتين من الحوامدية من كل من القس ابراهيم الدكر والسيد سعد العباسى رئيس لجنة الرعاية الدينية الاسلامية بالحوامدية ، تنذر بخلاف حول طلاء قبة لمبنى جمعية انصار الكتاب المقدس بالحوامدية المتخذة كنيسة منذ بضعة اعوام بغير ترخيص . وقد رأت اللجنة أن مثل هذا النزاع يعطى صورة عن بعض جوانب الاحتكاك الذى تكرر وقوعه فدعت إليها الشاكين وقد أمكنها تسوية الموقف وابقاء الحالة على ما هى عليه .

⑥ فى يوم السبت ١٧ نوفمبر ١٩٧٢ اجتمع رئيس اللجنة بفضيلة الدكتور عبد الحليم محمود وزير الاوقاف وشئون الازهر ، وشهد المقابلة السيد اللواء حسين الرخاوى وكيل الوزارة لشئون مكتب الوزير والامن . وبعدها استقبلت اللجنة السيد المهندس ابراهيم نجيب عضو الامانة العامة بالاتحاد الاشتراكى ورئيس لجنة ادارة اوقاف البطريركية كما استقبلت معه فضيلة الاستاذ زكريا البرى استاذ الشريعة الاسلامية بكلية حقوق جامعة القاهرة وامين الشئون الدينية بامانة الدعوة والفكر بالاتحاد الاشتراكى ، وانضم الى الاجتماع بعد ذلك فضيلة الدكتور حسين حامد استاذ الشريعة الاسلامية المساعد بحقوق القاهرة واحد خبراء اللجنة التشريعية بالمجلس فى شئون الشريعة الاسلامية وقد اطلعت اللجنة خلال هذا الاجتماع على البيان الذى اعده الاتحاد الاشتراكى بشأن الوحدة الوطنية ووجوب القضاء على اى سبب للفرقة .

وفى مساء نفس اليوم ، استقبل رئيس اللجنة الاستاذ على عبد العظيم عضو لجنة الدروس القرآنية بمجمع البحوث الاسلامية وقد عرض بعض الكتب الدينية التى يرى انفيها مساسا بالعقيدة الاسلامية . وقد اتصل رئيس اللجنة خلال هذه المقابلة بالسيد طلعت خالد المسئول عن رقابة النشر بوزارة الثقافة والاعلام للوقوف على نظام رقابة الكتب الدينية .

⑦ وقد تلقت اللجنة فى نفس اليوم اخطارا من الدكتورة عائشة راتب وزيرة الشئون الاجتماعية ببيان المبالغ التى صرفتها الوزارة لمن لحقتهم خسائر من جراء هذه الحوادث بالخانكة وذلك بعد

ان قامت السيدة الوزيرة ورجال الوزارة بزيارة مكان الحوادث يوم ١٦ نوفمبر .

كما تلقت اللجنة فى نفس اليوم اخطارا من السيد محمد حامد محمود الامين الاول المساعد للاتحاد الاشتراكى العربى ، بان احد الشمامسة بكنيسة كفر ايوب بمركز منيا القمح كان يوزع يوم ١٦ نوفمبر كتيبات من مؤلفاته اشتبه فى مضمونها ، وقد طلبنا من النيابة العامة ووزارة الداخلية معلومات مفصلة عن ذلك .

كذلك تلقت اللجنة برقيتين احداهما من الدكتور القس عبدالمسيح اسطفانوس يشكو فيها من واقعة تديبة خاصة بما سماه اغتصاب ارض دار الكتاب المقدس بالاسكندرية بزعم اقامة مسجد عليها والاخرى من عبد الفتاح بشير وتتضمن اتهاما هاما لعناصر لم يذكرها تحاول احداث فتنة طائفية بهيئة النقل العام وقد اخطرت الجهات المختصة بالبرقيتين .

⑧ وفى صباح يوم الاحد ١٨ نوفمبر ١٩٧٢ استقبلت اللجنة بعض أهالى مركز الخانكة الذين قدموا معلومات عن الحادث ، وقد رأت اللجنة ابلاغها الى النائب العام .

وفى مساء اليوم ذاته ، استقبلت اللجنة الانبا صموئيل اسقف الخدمات والانبا دماديوس مطران الجيزة والقمص زكريا جيد راعى كنيسة مار مرقس بمصر الجديدة واستمعت الى ملاحظاتهم .

وقائع حوادث الخانكة

استعانت اللجنة اساسا فى تحديد هذه الوقائع بتقارير النيابة العامة وهى السلطة القضائية المختصة بالتحقيق ، وفى نفس الوقت فانها قد راجعت ماقدمته اليها الجهات الاخرى المختصة ، كما اطلعت على تقرير أعد عن هذه الحوادث وقدم الى قداسة البابا شنودة ، ومن خلال قيامها بالانتقال والمعاينة والمناقشة التى اجرتها مع جميع الاطراف المعنية ، امكنها ان تستخلص الوقائع الصحيحة .

حادث يوم الاثنين ٦ نوفمبر ١٩٧٢

منذ عام ١٩٤٦ وجمعية أصدقاء الكتاب المقدس تباشر نشاطها فى الخانكة كجمعية دينية مسجلة بوزارة الشئون الاجتماعية ، ومنذ حوالى سنة قام المحامى أحمد عزمى شريف ببيع قطعة أرض صغيرة يملكها مجاورة لمنزله بالحى المسمى الحى البولاقى بمدينة الخانكة الى من يدعى محمد سعد الجلدة ، العامل بمزرعة الجبل الاصفر الذى باعها بدوره الى أحد المسيحيين ، تسلسلت عقود بيعها حتى انتهت ملكيتها الى الانبا مكسيموس مطران القليوبية ، وكان الظن وقتئذ أنها ستبنى مقرا لهذه الجمعية ، وقد سورت فعلا والحقت بها حجرات نقلت اليها الجمعية . غير انه فى مطلع صيف هذا العام أقيم فيها مذبح للصلاة ورتب فناؤها بما يسمح باقامة الشعائر الدينية فيه ، وتولى القس مرقس فرج وهو راعى كنيسة ابو زعبل التى تبعد قرابة ثلاثة كيلومترات من الخانكة ، اقامة الشعائر الدينية فيها ، فى ايام الجمع لانشغاله ايام الاحاد بكنيسته الاصلية فى ابو زعبل .

ولما كانت الجمعية لم تستصدر قرارا جمهوريا بالترخيص باقامة كنيسة ، فقد أخذت الادارة تعهدا على رئيس الجمعية شاكر فبور بعدم استخدامها ككنيسة الا بعد الحصول على الترخيص . وقد أثار استخدام هذا المكان ككنيسة بغير ترخيص اعتراض بعض المقيمين بمدينة الخانكة ومن بينهم عبد القادر البرى وهو مفتش مالى وعضو المجلس الشعبى بمحافظة القليوبية ، وليس هناك مايدل على ان هذا الاعتراض قد اتخذ مظهرا عنيفا او كان موضع اهتمام عام .

وفى صبيحة يوم الحادث ٦ نوفمبر ١٩٧٢ وهو أول ايام عيد الفطر المبارك

اخطرت النيابة العامة بحدوث حريق في هذا المبنى . وقد تبين أن النار قد أتت على سقفه وهو من الاخشاب ، كما امتدت الى موجوداته ولكنها لم تمتد الى جدرانه المبنية ، ولم توصل التحقيقات التي اجرتها النيابة الى معرفة الفاعل . غير ان بعض الذين كانوا يبيتون في المبنى لحراسته قرروا في تحقيق النيابة أنهم شاهدوا جملة اشخاص يلقون زجاجات مشتعلة من الخارج ، وقد أمكن لرجال المطافىء اخماد النار بمعاونة بعض الاهالي من المسلمين والمسيحيين .

حقائق مستنبطة من الاحداث

ودون تدخل في اجراءات التحقيق الجنائي وما يمكن أن تستخلصه النيابة العامة من ثبوت للتهمة أو عدم ثبوتها فان هناك حقائق يجب أن تؤخذ في الاعتبار :

① ان اهالي مدينة الخانكة كانوا يعيشون دائما معا في وئام ، وقد ضربوا المثل في التعاون والوحدة حينما تعرض أحد مصانع أبو زعبل القريبة من الخانكة لغارات طائرات اسرائيل الفانتوم في فبراير ١٩٧٠ حيث قتل سبعون عاملا واصيب ٦٩ غيرهم بجراح ، مما هبا الجميع ضد العدو ، لان القنابل التي القيت لم تفرق بين المسلم والقبطي .

② ان رئيس مجلس المدينة السابق كان من الاقباط وقد ظل في مركزه قرابة اثنتي عشرة سنة وهو السيد اديب حنا ، ولم يثر هذا اي حساسيات طوال هذه السنوات . وحينما عين خلفه الحالي السيد عادل رمضان في مارس ١٩٧٢ احتفلت به جمعية اصدقاء الكتاب المقدس في مبناها الجديد الذي انتقلت اليه . ويشغل عدد كبير من الاقباط وظائف هامة وخاصة في قطاعي الصحة والصحة النفسية حيث تزيد نسبة الموظفين الاقباط على ستين في المائة اذ يبلغ عددهم ٢٨ من بين ٥٩ موظفا [طبقا للبيانات التي قدمها رئيس مجلس المدينة] . ويبلغ مجموع الموظفين الاقباط في هذا المركز ١١١ من بين مجموعهم البالغ ٨٥٦ موظفا .

③ ان مبنى جمعية أصدقاء الكتاب المقدس الذي احترق سقفه واحترقت موجوداته هو مبنى صغير يقع في مكان منزو غير مطروق يقع بالجهة الشرقية للمدينة ويقوم حوله بعض مساكن المسلمين . ولم يكن مرخصا كبناء فضلا عن عدم الترخيص به ككنيسة ، ولكن من ناحية الامر الواقع كانت تباشر فيه الشعائر الدينية دون تعرض من جهات الادارة وبتسامح منها . وقد قام بعض المسلمين من اهالي الخانكة بجمع تبرعات لاقامة مسجد شديد القرب من هذا المكان وشرع فعلا في بنائه .

④ ان عدد سكان الخانكة كما جاء بالتعداد العام للسكان المنشور عام ١٩٦٠ بلغ ٢١٨٦٣ منهم ٦١٥ مسيحيا ، غير أن البيانات التي قدمت للجنة من مجلس المدينة تفيد أن عدد المسيحيين لا يجاوز ستا وثلاثين اسرة .

وقد طلبت اللجنة بيانا من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء بعد اتصال قام به رئيسها بالفريق جمال مسكر ، وتبين من الرد الذي تلقته اللجنة انه كان في مدينة الخانكة عام ١٩٦٦ عدد ٦٩٢ مسيحيا فزاد في عام ١٩٧٢ الى ٨٠٣ مسيحيين بينما ان جملة المسيحيين في مركز الخانكة « مدينة وقرى » بلغ في عام ١٩٦٦ عدد ٢٥٥٢ وزاد في عام ١٩٧٢ الى ٢٩٦٣ .

⑤ انه قد بولغ في تصوير هذا الحادث فيما عرض على قداسة البابا من معلومات عنه ، وقد زاد من حدة التوتر انه قد سبقه منذ شهور قليلة حادث مماثل في سنهور بجهة دمنهور .

فقد ورد في التقرير الذي قدم الى قداسة البابا عن هذا الحادث ما يفهم منه ان المكان قد احرق بالكامل وصور الحادث على ان المطافىء تباطأت في اطفاء الحريق ، وان المتآمرين منعوا

رجال الاطفاء من اداء واجبهم ، كما تضمن هذا التقرير تشكيكا فى سلامة اجراءات التحقيق وعدم حيدتها .

وقد اثبتت المعاينة التى قامت بها اللجنة بالاضافة الى المعاينة التى اجرتها النيابة ان الحريق لم يمتد الا الى السقف الخشبى والى الموجودات الخشبية وانه لولا تدخل رجال الاطفاء لما كانت النار قد اخمدت دون خسائر اخرى . كما ان وصف الحادث بأنه حريق لكنيسة ، بينما لاتوجد كنيسة مصرح بها رسميا ، وانه بذلك ينطوى على امتهان المقدسات المسيحية ، قد اضفى على تصوير الحادث طابع الاثارة .

وقد عرضت اللجنة على قداسة البابا الوقائع الصحيحة التى استخلصتها ، فوافق قداسته على عدم اعتماد المعلومات التى قدمت اليه انتظارا لما يسفر عنه التحقيق .

⑥ على انه من ناحية اخرى ، فقد احالت اللجنة كل ما قدم اليها من معلومات عن اتهام اشخاص معينين بالاشتراك او التحريض على ارتكاب هذا الحادث الى النائب العام ليجرى شئونه فيه .

حادث يوم الاحد ١٢ نوفمبر ١٩٧٢

فى صبيحة هذا اليوم اتجهت الى مدينة الخانكة بعض سيارات الاتوبيس السياحية والسيارات الخاصة والاجرة يستقلها حوالى اربعمائة شخص يرتدى اكثر من مائة شخص منهم الملابس الكهنوتية الخاصة بالقساوسة والشمامسة .. وكان قد نما الى علم السلطات ان قرارا قد اتخذ من مجمع كهنة القاهرة باقامة الصلوات يوم الاحد فى مقر جمعية اصدقاء الكتاب المقدس الذى وقع فيه حادث الحريق وهى الجمعية التى كان يتخذها الاقباط المقيمون فى الخانكة كنيسة لهم . وقد استوقفتهم قوات الامن التى قدمت على عجل من حاصمة المحافظة عند قرية القلج التى تقع فى الطريق الى الخانكة وذلك فى محاولة لاثنائهم عن عزمهم خشية ان يؤدى هذا التجمع الكبير الى اثارة غير محمودة العواقب والاكتفاء بعدد محدود منهم ولكنهم صمموا على ان يمضوا فى تنفيذ ما اعتزموه ، فاتخذت قوات الامن الاحتياطات اللازمة ومضوا سيرا على الاقدام فى موكب طويل مرددين الترانيل الدينية يتقدمهم بعض القساوسة .. وحينما وصلوا الى مقر الحادث ثبتوا مكبرات الصوت وبدأ القداس على مرتين حتى يتسع الاشتراك فيه لهذا الجمع الغفير ، ثم انصرفوا بعدها دون ان تقع اى حوادث ، وقد نسب الى بعض الغلاة منهم قولهم بعبارات فليظة فى الاحتجاج على ما وقع من حادث فى هذا المبنى فى الاسبوع الماضى ، وتصويره على انه عداء طائفى لم تتخذ سلطة الدولة حياله الاجراءات المناسبة .

مسيرة تكبر بالله

وفى المساء حينما عاد الى المدينة قسيانها من المسلمين الذين كانوا فى الجامعات او فى المصانع والمكاتب خارج المدينة ورويت لهم صورة لما جرى فى الصباح اعتبروا ذلك تحديا واستفزازا لشعورهم فاجتمعوا بمسجد السلطان الاشرف الذى يقع بالجهة الغربية للمدينة ومعهم الشيخ زيد الصاوى البدرى امام المسجد وتوجهوا الى مركز الشرطة فى مسيرة تكبر بالله وتطلب منهم المسئولون الانصراف ، وانصرف الشيخ زيد الصاوى بعد ان نصحهم بالتفرق بينما استمر الباقون فى مسيرتهم الى مقر الاتحاد الاشتراكى ، وفى مرورهم على حلوت بتال يدعى فالى انيس بشاى سمع صوت طلقات نارية نسب البعض اطلاقها الى هذا البقال الذى تبين فعلا انه كان يحمل مسدسا مرخصا به وان كان لم يرد فى فحص الطب الشرعى ما يقطع بأنه قد أطلق حديثا . ولكن ذلك ادى الى اثارة

الجماهير التى اندفعت الى منزل هذا البقال فوضعت فيه النار واندس بينها من اغتنم هذه السانحة للسرقة ، كما أحرقت مساكن أخرى لكل من انيس بشاى وحليم نعمة الله ورزق صليب عطية وجرجس هربان وغبريال جرجس هربان وموجودات ستوديو للتصوير يملكه رزق صليب عطية. كما تحطم زجاج صيدلية الدكتور كامل نعمى اقلاديوس ، وتوجه بعض المتظاهرين الى مقر جمعية اصدقاء الكتاب المقدس واشعلوا النار فى احدى حجراتها الملحقة بملتقاها المتخذ كنيسة للصلاة . ومع ذلك فلم تحدث اى خسائر فى الارواح ، واصيب ثلاثة اشخاص عرضا بينهم اثنان من المسلمين باصابات بسيطة وقد قبض على جملة اشخاص متهمين بالسرقة او بالحريق والاتلاف ، قررت النيابة العامة حبس تسعة منهم حبسا احتياطيا .

الحادث خرج عن حدوده

ودون تعرض لوقائع الاتهام الجنائية فان هناك حقائق أمكن للجنة استظهارها:

١ — ان الحادث الذى وقع يوم الاثنين ٦ نوفمبر كان يجب ان يبقى فى حدوده الصحيحة وكان من حسن السياسة ان يحصر فى هذا النطاق ، وحسبما ذكر الانبا شنودة لاعضاء اللجنة ، فانه قد زار بعدها فضيلة الامام الاكبر شيخ الجامع الازهر مهنئا بالعيد دون ان يترك هذا الحادث اثرا فى نفسه لولا مابدا له من أن يد العدالة لم تستطع ان تتوصل الى المسئولين عن هذا الحادث وان البعض قد خشى ان ينتهى التحقيق الى ما انتهى اليه فى حوادث اخرى وقعت قبل ذلك ولم تتخذ فيها مبادرات قوية صريحة ، وان من ذهبوا الى الصلاة فى مكان الحادث لم يقصدوا ان يتوجهوا الى الخانكة فى مسيرة ولكنهم ساروا على الاقدام بعد ان استوقفهم السيد مدير الامن ونائبه لاقناعهم بالعدول عن المسيرة .

٢ — انه كان من المحتمل ان تتعرض مسيرة الصلاة الكنيسية ، مع ما انطوت عليه من مظاهر الاحتجاج والاثارة لاحتكاك سلمت منه نتيجة اصالة الوعى بالوحدة الوطنية الذى استقر فى قلوب المصريين جميعا منذ مئات السنين .

٣ — انه يجدر تسجيل الموقف المشرف لبعض القساوسة ومنهم القس ابراهيم عطية الذى القى كلمة بعد الصلاة فى مقر الجمعية المتخذة كنيسة ، معلنا ان من قام بالحريق انسان مغرض لاينتمى الى المسيحيين او المسلمين واشاد فيها بالتضامن والوحدة بين عنصرى الامة .

٤ — ان قوات الامن الاضافية التى استدعيت فى الصباح بعد تجمع القساوسة للصلاة فى الخانكة ، قد عادت بعد انصراف المصلين وبعد ان هدأت الحالة وتركت قوة لتعزيز قوة المركز ، وبعد ان وقعت حوادث المساء دعمت بقوة من الادارة المركزية للامن ، للمحافظة على النظام .

٥ — ان الدكتورة وزيرة الشئون الاجتماعية قد بادرت الى زيارة موقع هذه الحوادث وقررت بناء على توجيه السيد رئيس الجمهورية تعويضات فورية لمن وضعت النار فى مساكنهم او حوانيتهم فاستحقت جمعية اصدقاء الكتاب المقدس مائتين وعشرة من الجنيهات هى قيمة الخسائر المقدرة كما قررت مبلغ مائتى جنيه تعويضا لخسائر لحقت منزل وحانوت رزق صليب عطية ومبلغ مائة وخمسين جنيها لغبريال جرجس غبريال ومبلغ ستين جنيها لكل من حلهم حنا نعمة الله وانيس سعيد بشاى وللمهجر جابر مسعود جابر تعويضا عن اتلاف كشك له ومبلغ ثلاثين جنيها لصيدلية الدكتور كامل نعمى اقلاديوس ، وقد تلقت السيدة الوزيرة من ذلك برقية شكر من وجيه رزق نيابة عن المسيحيين بالخانكة .

مقدمات واسباب حوادث الاثارة الطائفية

لقد صاغ شعبنا وحدته الوطنية خلال اجيال من تاريخه الطويل . وهذه الوحدة هى التى مكنته من مقاومة الغزاة والاحتفاظ بشخصيته القومية واصبحت بذلك جزءا من تراثه الحضارى . وقد استطاعت هذه الوحدة بين عنصرى الامة ان تقف فى وجه محاولات التفرقة التى كان الاستعمار يبثها . وبدت هذه الوحدة قوية صلبة تعانق فيها الهلال مع الصليب خلال نضالنا الوطنى عام ١٩١٩ تحت شعار « الدين لله والوطن للجميع » وهذه الوحدة هى التى مكنتنا من مقاومة غزو عام ١٩٥٦ وهى التى مكنتنا من الصمود والمقاومة بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ .

على انه من الملحوظ فى تاريخنا القومى ان بعض هذه الحوادث المثيرة للفتنة كانت تفتعل حينما يبلغ نضالنا القومى ذروته ، حدث هذا فى عام ١٩١١ وحدث هذا ابان معركتنا ضد المستعمر فى السويس فى عام ١٩٥٢ .

ومع ذلك فلا يمكن الزعم بأن اى بلد مهما تعاظم فيه الشعور بالوحدة الوطنية يمكن ان يكون بمنأى عن حوادث فردية او شقاق يقع بين اشخاص ينتمون الى طوائف مختلفة سواء اكانت دينية ام غير دينية .

غير انه بينما كانت هذه الحوادث متفرقة تقع على تباعد السنوات ، اذ بها قد زادت زيادة ملحوظة فى العامين الاخيرين ، فبلغت خلال المدة من ١٦/٦/١٩٧٠ حتى ١٢/١١/١٩٧٢ احدى عشرة حادثة وقع منها عشر حوادث ابتداء من ١١ اغسطس ١٩٧١ . واصبحت هذه الحوادث تعبر عن حالة من التوتر يزكيها تيار دينى قوى يمضى بغير ارشاد سليم يبعد خطر التعصب ، وتحفه المبالغة التى يسهم فيها بحسن نية بعض المواطنين دون ان يفطنوا الى ان بث التفرقة والكراهية بين الطوائف هو السلاح الذى يستخدمه الاستعمار لاضعاف جلد الامة وصرفها عن قضيتها الاساسية وهى التحرير .

المقدمات .

اول منشور على نطاق واسع

ومن الدراسة التى قامت بها اللجنة استخلصت المقدمات التى ادت الى تزايد هذه الحالة من التوتر :

١ ـ ففى خلال عام ١٩٧٠ وقع بمدينة الاسكندرية حادث فردى خاص باعتناق شابين من المسلمين للمسيحية تحت تأثير ظروف مختلفة ، وقد سرت اخبار ذلك بين الناس وكانت موضع تعليق وتقد بعض ائمة المساجد استنكارا للنشاط التبشيرى . وقد اعدت مديرية الاوقاف بالاسكندرية وقتئذ تقريرا قدمه الشيخ ابراهيم عبد الحميد اللبان وكيل المديرية لشئون الدعوة « بنتيجة بحثه لموضوع الانحراف العقائدى لبعض الطلاب بمنطقة جليم والرمل » . وقد ذكر فيه الاخطار التى تهدد بعض الشباب نتيجة حملات تبشير نسبت الى بعض القساوسة كما تضمن جملة افتراضات تعكس مخاوف مقدم التقرير من هذه المخاطر .

وفى عام ١٩٧٢ اى بعد قرابة سنتين من تقديم هذا التقرير الذى يعد تقريرا داخليا ليس معدا للنشر ، امتدت يد خبيثة اليه فحصلت على صورة منه وقامت

بنسخه بالاستنسل وتوزيعه على نطاق واسع .

وقد تضمن التقرير بعض الامور التصورية المنسوبة الى بعض رجال الدين الاقباط والتى من شأنها ان تثير استفزاز من يطلع عليها من المسلمين ، وان تحمله على تصديق امور لم يقم اى دليل على نسبتها اليهم وبعضها بعيد عن التصديق مما حمل بعض ائمة المساجد على ان يتناولوها فى خطبهم بالتنديد الشديد . وكانت نتيجة ذلك زيادة استياء كثير من المسلمين وبذر بذور الشك بينهم وبين اخوانهم الاقباط .

ورغم شيوع امر هذا التقرير لم تقم الجهات المسئولة والاعلامية بالتصدى له بالمواجهة والنفى ، ربما ظنا منها ان اثره سيكون محدودا وانه سرعان ما يتلاشى كما ان يد العدالة لم تستطع ان تمتد الى مروجيه .

الاسلام لايتنافى مع حرية العقيدة

٢ ـ وحينما بدات مرحلة تصحيح مسار الثورة فى ١٥ مايو ١٩٧١ ودعيت الجماهير الى المشاركة فى اعداد الدستور الدائم كان من الواضح مما قدم الى اللجنة المختصة باعداد الدستور الجديد التى طافت انحاء البلاد وقتئذ ، بروز تيار متدفق يدعو الى اعتبار الشريعة الاسلامية مصدر التشريع ، تقابله دعوة اخرى من المواطنين الاقباط الى التمسك بحرية العقيدة والاديان وخاصة الغاء التراخيص المقررة لاقامة الكنائس . ولم يكن التوضيح كافيا بان الدعوة الى تطبيق احكام الشريعة الاسلامية لاتتنافى مع حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية التى كفلها الدستور لجميع المواطنين وان رسالة الاسلام والمسيحية رسالتا تسامح ومحبة تدينان التعصب الدينى .

نشاط واسع للبابا شنودة

وفى هذا المناخ الذى ساندته مفاهيم الحرية وسيادة القانون وارتفع فيه شعار دولة العلم والايمان ، انتخب الانبا شنودة بابا لكنيسة الاسكندرية والكرازة المرقسية فى آخر اكتوبر ١٩٧١ ونصب يوم ١٤ نوفمبر فى احتفال كبير شهده رئيس الوزراء وقتئذ وكبار المسئولين فى الدولة واذيع بالتليفزيون والراديو وكان موضع اهتمام واسع من جميع وسائل الاعلام . وكان من الواضح ان البابا الجديد قد بدأ نشاطا واسعا فى خدمة الكنيسة والوطن بمجرد انتخابه حيث القى محاضرة عن اسرائيل فى نقابة الصحفيين تقرر طبعها بخمس لغات واخذ ينشر فى بعض الصحف حديثا اسبوعيا يوم الاحد واعلن تنظيمات جديدة للكنيسة تدعيما لرسالتها الروحية ومعالجة لقضايا المجتمع داخل النطاق الكنسى بأسلوب علمى وروحى وهو اول بابا فى العصر الحديث من رؤساء وعلماء الكلية "الاكليريكية" .

ويبدو ان بعض الحساسيات كانت تنشأ احيانا عن هذا النشاط الواسع ، حتى قبل انتخاب الانبا شنودة للبابوية فقد اصدرت مجلة الهلال عددا خاصا عن القرآن فى ديسمبر ١٩٧٠ ونشر فيه مقال عنوانه « القرآن والمسيحية » بقلم الانبا شنوده مبينا فيه نقط الالتقاء بين الاسلام والمسيحية . وقد تناوله بالرد بعض الخطباء على منابر المساجد على حد ماتضمنته مجلة الهلال فى عددها الصادر بعد ذلك فى فبراير ١٩٧١ والذى تضمن نشر تعليقات اخرى على هذا المقال .

حساسية لكل ما ينشر عن الدين

كما ان اعلان البابا شنودة بعد انتخابه عن تمسكه برفض اية دعوى الى اباحة

الطلاق للمسيحيين الا لعلة الزنا وان كل طلاق يحدث بغير هذه العلة الواحدة لا تعترف به الكنيسة ، كان يقابله على الجانب الاخر رفض لاى دعوى الى تعديل قانون الاسرة بالنسبة للمسلمين ووضع اى تنظيم لحق الطلاق ، ومثله اى حديث له من تطوير الكلية الاكليريكية او استعادة كنيسة الاسكندرية لمنزلتها العالمية وقيادتها الافريقية ، رغم انه سبق ان رددد بعض كبار الاقباط ممن تعاونوا دائما مع نظام الدولة باخلاص [على سبيل المثال مقال الدكتور كمال رمزى استينو ، بعنوان آمالنا فى عهد البابا شنودة جريدة الاهرام فى ١٥ نوفمبر ١٩٧١] . ومثل هذه الحساسيات لمستها اللجنة أيضا لدى بعض رجال الدين المسيحى بشأن ما نشره بعض الكتاب المسلمين عن المزامير والتوراة والتثليث .

ومن هذه النقاط المختلفة ، تعاظم الشعور بالحساسية من كل ما ينشره او يقوله رجال الدين المسيحى فى نطاق العقيدة المسيحية من فهم للاسلام ، ومن كل ما يدلى به رجال الشرع الاسلامى فى نطاق العقيدة الاسلامية عن فهم للمسيحية . وقد استطاعت اللجنة أن تلمس خلال لقاءاتها بالبابا شنودة من ناحية وبالامام الاكبر شيخ الجامع الازهر وفضيلة وزير الاوقاف من ناحية أخرى الحساسية المفرطة من كل ما ينشر متعلقا بالموضوعات الدينية ، حتى وصلت هذه الحساسية الى حد الاستياء من اية عبارة قد ترد عرضا فى سياق مقال لكاتب او صحفى مما يمكن ان يساء تأويله او فهمه . وهى حساسية يجب على المسئولين ان يرتفعوا فوقها والا اصبح ابداء الراى والتعليق والاستدلال محفوفا بالمخاطر .

تقرير منسوب للامن العام

٣ — وبعدها تناقل الناس اخبار تقرير آخر غير تقرير الشيخ ابراهيم اللبان ، وقد وصف بانه تقرير لجهات الامن الرسمية عن اجتماع عقده الانبا شنودة فى ١٥ مارس ١٩٧٢ بالكنيسة المرقسية بالاسكندرية ، وقد أخذ هذا التقرير طريقه الى التوزيع . وقد صيغ على نحو يوحى بصحته كتقرير رسمى ، وتضمن أقوالا نسبت الى بطريرك الاقباط فى هذا الاجتماع . ورغم أن هذا التقرير كان ظاهر الاصطناع ، فقد تناقله بعض الناس على أنه حقيقة مما ولد اعتقادا خاطئا لدى البعض بأن هناك مخططا لدى الكنيسة القبطية حسبما جاء بهذا المنشور تهدف به الى أن يتساوى المسيحيون فى العدد مع المسلمين والسعى الى افقار المسلمين واثراء الشعب القبطى حتى تعود البلاد الى اصحابها المسيحيين من أيدى الغزاة المسلمين كما عادت أسبانيا النصرانية بعد استعمار اسلامى دام ثمانية قرون !

ورغم خطورة هذا المنشور المصطنع وأثره على نفسية بعض المسلمين الذين يطلعون عليه او يتناقلون مضمونه ، فلم يتخذ اجراء حاسم لتنبيه الناس الى انه كذب . واذا كان الاتحاد الاشتراكى قد أصدر أخيرا بيانا بتكذيب ما تضمنته هذه النشرة ، فقد كان المأمول الا يقتصر توجيهه على القواعد التنظيمية بالاتحاد الاشتراكى . وقد استغل بعض المتطرفين هذا التقرير المصطنع فراحوا يوزعونه مع تعليق فيه اثارة وحض على الكراهية

وقد أحدث ذلك رد فعل ربما كان من أسوأ مظاهره ما بدا فى مؤتمر عقده بعض رجال الدين المسيحى بالاسكندرية يومى ١٧ و ١٨ يوليو ١٩٧٢ ، واتخذوا فيه قرارات أبرقوا بها الى الجهات

المسئولة ومن بينها مجلس الشعب ، وكلها تدور حول المطالبة بما سموه حماية حقوقهم ومعتقداتهم المسيحية وانه بدون ذلك سيكون الاستشهاد أفضل من حياة ذليلة ، وهو موقف كان موضع استياء عام من كافة الطوائف المسيحية نفسها .

السادات يكشف حقيقة المنشورات

وقد نبهت هذه الظروف مجتمعة الى الخطر الذى يهدد الوحدة الوطنية، مما دعا السيد الرئيس أنور السادات الى أن يدعو المؤتمر القومى العام للاتحاد الاشتراكى العربى الى أن يبحث فى دور انعقاده فى ٢٤ يوليو ١٩٧٢ موضوعا واحدا هو الوحدة الوطنية . وخلال جلسات هذا المؤتمر أعلن الرئيس أن هناك محاولات تشكيك تبذل للتأثير فى جبهتنا الداخلية وانهم وصلوا الى حد التشكيك بالوحدة الوطنية وان هناك منشورات فى هذا المعنى قدمت من خارج البلاد وبالتحديد من الولايات المتحدة ، بينما أن أرض هذا الوطن واحدة وان سماءه واحدة وشعبه واحد . وأعلن الرئيس انه سيدعو مجلس الشعب لدورة طارئة حتى يشرع قانونا للوحدة الوطنية .

وقد دعى مجلس الشعب فعلا الى دور انعقاد غير عادى فى شهر أغسطس ١٩٧٢ حيث أعد مشروع قانون لحماية الوحدة الوطنية أصبح نافذا بعد نشره فى الجريدة الرسمية فى ٢٧ سبتمبر ١٩٧٢ .

وفى صدر هذا القانون برز معنى هام يجب أن يكون موضع ادراكنا العميق ، وهو أن الوحدة الوطنية هى القائمة على احترام المقومات الاساسية للمجتمع كما حددها الدستور ومنها على وجه الخصوص حرية العقيدة وحرية الرأى بما لا يمس حريات الاخرين أو المقومات الاساسية للمجتمع .

.. وحادث دمنهور

ورغم صدور هذا القانون فقد وقع حادث اعتداء مؤسف على مبنى جمعية النهضة الارثوذكسية بجهة شنهور بالبحيرة وذلك يوم ٨-٩-١٩٧٢ ، [الجناية ٣١٠٣ لسنة ١٩٧٢ جنايات مركز دمنهور] وأبلغ بعدها فى ٢٩ اكتوبر ١٩٧٢ [القضية رقم ٦٥٤ لسنة ١٩٧٢ أمن دولة عليا] عن قيام بعض الاشخاص بطبع مائة نسخة من التقرير المصطنع عن الاجتماع المنسوب الى البابا والذى اسلفنا الاشارة اليه ، وأخيرا وقعت الحوادث المؤسفة التى جرت فى الخانكة .

وتود اللجنة أن تسترعى النظر الى أن قانون حماية الوحدة الوطنية لابعدو أن يكون الاطار الشرعى لهذه الحماية التى يجب أن تجد سندها لدى كل مواطن ولدى سلطة الدولة ولدى التنظيم السياسى وفى هذا الخصوص لدى المسئولين الدينيين .

اسباب الاحتكاك الطائفى

تدرك اللجنة قيمة ما بذل أخيرا من جهود على المستوى السياسى والاعلامى لتأكيد أهمية حماية الوحدة الوطنية ، وخاصة البيان الذى اذاعته الامانة العامة للاتحاد الاشتراكى العربى على مستوياته التنظيمية والبيان القيم الذى اذاعته نقابة الصحفيين والذى يعتبر مثلا كان يجب أن تحتذيه سائر المنظمات الجماهيرية والتأكيد فى خطب الجمعة وفى دروس الصباح فى المدارس على هذه المعانى . ولكن مالم ننفذ الى المشكلة فى أعماقها ونتعقب الاسباب المؤدية اليها ، ونقترح لها علاجا ، فان هناك خشية أن تتوقف المتابعة حينما تهدأ النفوس وتستقر الاوضاع ، ويفتر بذلك الاهتمام بايجاد

حلول دائمة لا تقديم مسكنات وقتية ؛ مما يهدد بعودة الداء الكامن الى الظهور أشد خطرا وفتكا .

وقد استطاعت اللجنة من خلال المناقشات التى أجرتها والدراسات التى قامت بها أن تستظهر جملة أسباب مباشرة تولد احتكاكا مستمرا يمكن أن يكون تربة صالحة لزرع الفرقة والكراهية وتفتيت الوحدة الوطنية ، ونجملها تحت عناوين ثلاثة :

الترخيص باقامة الكنائس — الدعوة والتبشير — الرقابة على نشر الكتب الدينية .

١ — الترخيص باقامة الكنائس

منذ أن انتصر عمرو بن العاص على الروم البيزنطيين الذين كانوا يحكمون مصر وقد اصبح أقباطها يتمتعون بحرية العبادة ، فقد خلص هذا الانتصار العربى الاقباط من وطأة حكم الروم البيزنطيين واضطهادهم وأمنهم على حرية ممارسة شعائرهم الدينية وسمح المسلمون للاقباط ببناء كنائس جديدة والاحتفال بأعيادهم ، وكان عيد وفاء النيل عيدا هاما يشترك فيه الولاة والمسلمون والاقباط على السواء ، بل لقد قام الواليان العباسيان الليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة ببناء الكنائس وقالا : هو من عمارة البلاد بل قيل أن عامة الكنائس التى بمصر لم تبن الا فى الاسلام فى زمن الصحابة والتابعين (يراجع فى ذلك كتاب الاسلام وأهل الذمة تأليف الدكتور على حسنى الخربوطلى من نشرات المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ص ١٦٧ وتزوج بعدها الخليفة العزيز بالله من خلفاء الدولة الفاطمية من زوجة قبطية مثلما فعل قبله محمد صلى الله عليه وسلم حينما تزوج من مارية القبطية المصرية وحينما أوصى بالقبط خيرا .

وفى عصرنا الحديث لا يزال تنظيم اقامة الكنائس أو تعميرها وترميمها يخضع لاحكام الخط الهمايونى الصادر من الباب العالى فى فبراير ١٨٥٦ والذى كان يمثل وقتئذ اتجاها اصلاحيا تناول جملة نواح منها تأمين حقوق الطوائف غير الاسلامية . وقد تقرر فى الخط الهمايونى اباحة اقامة الكنائس أو ترميمها بترخيص من الباب العالى . وقد ورد به فى هذا الشأن ما نصه :

« ولا ينبغى أن تقع موانع فى تعمير وترميم الابنية المختصة باجراء العبادات فى المدائن والقصبات والقرى التى جميع أهاليها من مذهب واحد ولا فى مساكن محلاتهم كالمكاتب والمستشفيات والمقابر حتى هيئتها الاصلية لكن اذا لزم تجديد محلات نظير هذه فيلزم عندما يستصوبها البطرك أو رؤساء الملة أن تعرض صورة رسمها وانشائها مرة الى بابنا العالى لكى تقبل تلك الصورة المعروضة ويجرى اقتضاؤها على موجب تعلق ارادتى السنية الملوكانية أو تتبين الاعتراضات التى ترد فى ذلك الباب بظرف مدة معينة واذا وجد فى محل جماعة أهل مذهب واحد منفردين يعنى غير مختلطين بغيرهم فلا يقيدوا بنوع ما عن اجراء الخصومات المتعلقة بالعبادة فى ذلك الموضع ظاهرا وعلنا أما فى المدن والقصبات والقرى والتى تكون أهاليها مركبة من جماعات مختلفة الاديان فتكون كل جماعة مقتدرة على تعمير وترميم كنائسها ومستشفياتها ومكاتبها ومقابرها اتباعا للاصول السابق ذكرها فى المحلة التى تسكنها على حدتها لكن متى لزمها أبنية يقتضى انشاؤها جديدا يلزم أن تستدعى بطاركتها أو جماعة مطارنتها الرخصة اللازمة من جانب بابنا العالى فتصدر رخصتنا السنية عندما لاتوجد فى ذلك موانع ملكية

من طرف دولتنا العليه والمعاملات التى تتوقع من طرف الحكومة فى مثل هذه الاشغال لا يؤخذ عنها شيء » .

فى مصر ١٤٤٢ كنيسة

وكثير من الكنائس القبطية قد تقادم العهد عليه ، فلا يعرف شيء عن تطبيق الخط الهمايونى بشأنه . ولكن فى شهر فبراير ١٩٣٤ أصدروكيل وزارة الداخلية قرارا بالشروط التى يتعين توافرها للتصريح ببناء كنيسه وقد سميت بالشروط العشرة . وهذه الشروط هى التى لازالت مطبقة حتى الان . وحينما تتحقق جهة الادارة من توافرها يصدر قرار جمهورى بالتصريح باقامة الكنيسة .

وقد طلبت اللجنة بيانا من الجهاز المركزى للتعبئة العامه والاحصاء عن عدد الكنائس القائمة فى مصر فتبين أن عددها يبلغ ١٤٤٢ ولكن البيانات التى وافتنا بها وزارة الداخلية عن عدد الكنائس المسجلة لديها يدل على انها خمسمائة كنيسة منها ٢٨٦ كنيسة قبطية ، وقد يرجع هذا الخلاف الى أن جانبا من هذه الكنائس قد أقيم قبل صدور قرار وزارة الداخلية فى عام ١٩٣٤ كما أن بعضها قد بنى بغير أن يصدر بالترخيص به قرار جمهورى . وقد تبين أيضا أن مجموع الكنائس التى صدرت بشأنها تراخيص فى العشر السنوات الاخيرة يبلغ مائة وسبعة وعشرين كنيسة ، منها ثمانية وستون كنيسة للاقباط الارثوذكس . ومن هذا العدد رخص باقامة اثنتين وعشرين كنيسة جديدة وصدرت أربعة تراخيص باعادة بناء وترميم لكنائس قائمة واعتبر اثنتان واربعون كنيسة قديمة مرخصا بها .

حرية الشعائر .. فى الدستور

وقد تبينت اللجنة أن من أهم الاسباب التى تؤدى الى الاحتكاك واثارة الفرقة عدم وضع نظام ميسر لتنظيم هذه التراخيص دون تطلب صدور قرار جمهورى فى كل حالة . ذلك أن استصدار هذا القرار يحتاج الى وقت وكثيرا ما تتغير خلاله معالم المكان الذى أعد لاقامة الكنيسة ، مثل أن يقام مسجد قريبا منه مما يخل بتوافر الشروط العشرة . ونتيجة لبطء الاجراءات كثيرا ما تلجأ بعض الجمعيات القبطية الى اقامة هذه الكنائس دون ترخيص . وفى بعض الحالات تتسامح جهة الادارة فى ذلك وفى حالات أخرى يجرى تحقيق مع المسئول عن الجمعية . وهو أمر بادى التناقض بين احترام سيادة القانون وبين احترام حرية ممارسة الشعائر الدينية ، وهو المبدأ الذى كفله الدستور فى مادته السادسة والاربعين والذى جاء نصه مطلقا وهو يجرى كالاتى « تكفل الدولة حرية المعتقدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية » وهو نص يغاير فى صيغته ما كانت تنص عليه الدساتير السابقة من حماية حرية القيام بشعائر الاديان والعقائد طبقا للعادات المرعية فى مصر. وفى ظل دستور سنة ١٩٢٣ أصدرت محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة حكما فى ٢٦ فبراير ١٩٥٢ بأن اقامة الشعائر الدينية لكل الطوائف قد كفلها الدستور فى حدود القوانين والعادات المرعية ولكنهما ألغت قرارا لوزارة الداخلية برفض الترخيص بانشاء كنيسة وكان أساس الرفض قلة عدد أفراد الطائفة وقالت المحكمة فى حكمها أنه ليس فى التعليمات نص يضع حدا أدنى لعدد الافراد الذين يحق لهم اقامة كنيسة.

تيسير الترخيص لبناء الكنائس

ومع ذلك فان وضع تنظيم لاقامة الكنائس لايعتبر فى حد ذاته اعتداءا على حرية ممارسة الشعائر الدينية ، وان كان من المناسب أن يعاد النظر فى احكام .

الخط الهمايوني وقرارات وزارة الداخلية في هذا الشان تجنبا لحالة شاعت وهي تحويل بعض الابنية أو الدور الى كنائس دون ترخيص وما يؤدى اليه ذلك أحيانا من تعرض بعض الاهالى له دون أن يدعوا هذا الامر لسلطة الدولة وحدها .

وقد راجعت اللجنة الحوادث التى وقعت فى العامين الاخيرين ، فتبين لها أن معظمها يرجع الى اقامة هذه الكنائس بغير ترخيص وتصدى الادارة أو بعض الاهالى للقائمين عليها .

على انه يجدر التنويه بأن كثيرا من هذه الكنائس لايعدو أن يكون غرفة أو ساحة صغيرة بغير أجراس أو قباب ، وهذه قد يرى الاكتفاء بقرار من وزير الداخلية للترخيص باقامتها . ومن ثم فان اللجنة تقترح اعادة النظر فى نظام التراخيص بغية تبسيط اجراءاته ، على أن تتقدم البطركخانة بخطتها السنوية لاقامة الكنائس لتدرسها الجهات المختصة دفعة واحدة ، بدلا من أن تترك للمبادرة الفردية للجمعيات أو الاشخاص ودون تخطيط علمى سليم .

٢ ـ الدعوة والتبشير

الدعوة الى التربية الدينية والقيم الخلقية امر يلتزم به مجتمعنا طبقا للدستور الجديد فى مادته السابعة عشرة كما تلتزم الدولة بالتمكين لهذه المبادىء. وتقوم المساجد والكنائس والجمعيات الدينية والمدارس اساسا بشئون الدعوة الدينية .

الخطب والعظات .. بالمساجد والكنائس

ولما كان كثير من الاشكاليات التى ولدت بعض الحساسيات ترجع الى ما يتردد احيانا فى خطب المساجد وعظات الكنائس او الى نشاط تبشيرى تقوم به بعض الجمعيات ،فقد اولت اللجنة هذا الموضوع اهتمامها .

وقد تبينت اللجنة من احصاءات المساجد التى حصلت عليها من وزارة الاوقاف ان عدد المساجد التى تتبع وزارة الاوقاف لايتجاوز اربعة آلاف مسجد ، بينما تفوق المساجد الاهلية هذا العدد . وهذه المساجد لا شأن لوزارة الاوقاف بتعيين ائمتها او وعاظها . وقد سبق ان صدر القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٦٠ وقرر أن تتولى وزارة الاوقاف ادارة المساجد سواء صدر بوقفها اشهاد او لم يصدر على ان يتم تسليم المساجد خلال مدة اقصاها عشر سنوات ، ويكون للوزارة الاشراف على ادارة هذه المساجد الى أن يتم تسليمها كما تتولى أيضا الاشراف على ادارة الزوايا التى يصدر بتحديدها قرار من وزير الاوقاف وتوجيه القائمين عليها لتؤدى رسالتها الدينية على الوجه الصحيح . وقد عللت المذكرة الايضاحية لهذا القانون التى اعدها وزير الاوقاف وتتخذ اخضاع جميع المساجد لاشراف وزارة الاوقاف « بأنه قد لوحظ ان عددا كبيرا من المساجد لايخضع لاشراف وزارة الاوقاف وهذه المساجد يترك شأنها للظروف ولايوجد بها من يحمل مسئولية التعليم والارشاد . ولما كان بقاء هذا الحال قد ينقص من قيمة التوجيه الدينى ويضعف الثقة برسالة المساجد ، خصوصا وان ما يقال فوق منابر المساجد انما يقال باسم الله ، فان الامر يقتضى بوضع نظام للاشراف على هذه المساجد بحيث يكفل تحقيق الاغراض العليا من التعليم الدينى العام وتوجيه النشء وحمايتهم من كل تفكير دخيل . »

شروط لتعيين أئمة المساجد

وحسبما ذكر السيد وزير الاوقاف ردا على سؤال وجه اليه فى مجلس الشعب فقد كان المفروض ان ينفذ هذا القانون بضم الف مسجد كل عام وهو ما تم من

عام ١٩٦١ وانتهى الامر بأن الميزانية لم تسمح بذلك بعدها ، اذ ان ضم المسجد يحتاج الى خمسمائة جنيه سنويا على اقل تقدير ، فكاننا نحتاج الى ثمانية ملايين من الجنيهات من اجل ضم المساجد الاهلية فحسب . وقد اعلن السيد وزير الاوقاف انه ابتداء من عام ١٩٧٣ سيعمل على ضم الف مسجد سنويا [مضبطة مجلس الشعب الجلسة الرابعة والثلاثون فى ٢٨ مايو ١٩٧٢] .

ومع تقدير اللجنة لظروف الميزانية واولويات المعركة ، فالذى لاشك فيه ان اخضاع هذه المساجد للاشراف الكامل لوزارة الاوقاف من شانه ان يبعد مظنة التجاوز فيما قد يلقى فيها من خطب او وعظ . وحتى يتم ذلك فان وزارة الاوقاف عليها ان تمارس رقابتها فى الاشراف على ادارة هذه المساجد والزوايا وتوجيه القائمين عليها لتؤدى رسالتها الدينية على الوجه الصحيح . كما تقترح اللجنة ايضا **فى هذا الصدد ان يكون تعيين ائمة هذه المساجد بموافقة وزارة الاوقاف بعد التحقيق من توافر الشروط الشرعية فى المعين امام المسجد وفهمه الصحيح لاحكام الدين وتنظيم الاشراف على ما يلقى من خطب فيها حتى لا تجاوز شرح احكام الدين الحنيف الى توجيه انتقادات او مطاعن فى الاديان الاخرى .**

تحديد مسئولية وعاظ الكنائس

وتلاحظ اللجنة ايضا ان ما يلقى من مواعظ فى الكنائس يمكن ان يقع فيه تجاوز ايضا اذا لم يلتزم الواعظ الحدود التى يتطلبها شرح احكام الدين والدعوة الى الحق والخير والفضيلة . على انه لما كان تعيين راعى الكنيسة يتم دائما بناء على قرار من المطران المختص او البطريركية ، فانها تكون مسئولة عن ادائه واجباته الدينية ، ويمكن مراجعتها فى ذلك عند اى تجاوز لهذه الواجبات .

وقد تبينت اللجنة ايضا من المعلومات التى طلبتها من وزارة الشئون الاجتماعية ان عدد الجمعيات الاسلامية المقامة فى مصر يبلغ ٦٧٩ جمعية بينما يبلغ عدد الجمعيات المسيحية الارثوذكسية ٤٣٨ جمعية وهى جميعا - اسلامية ومسيحية - تتلقى اعانات دورية سنوية من وزارة الشئون الاجتماعية تبلغ ٤٩٢٩٠ جنيها بالنسبة للجمعيات الاسلامية وتبلغ ٢٥٧٨٥ جنيها بالنسبة للجمعيات الارثوذكسية .

وتخضع هذه الجمعيات لرقابة الجهة الادارية طبقا لاحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة وهو يجيز للجهة الادارية ان تقرر ادماج اكثر من جمعية تعمل لتحقيق غرض مماثل او توحيد ادارتها ، كما يجيز حلها بقرار مسبب من وزير الشئون الاجتماعية لاسباب مختلفة من بينها اذا ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون او اذا خالفت النظام العام او الاداب .

الحد من الجمعيات الدينية

وقد تبينت اللجنة من استقراء الحوادث التى حققتها النيابة العامة بشأن النشاط الطائفى ومن المناقشات التى اجرتها مع المسئولين فى مشيخة الازهر وفى البطريركية على حد سواء ، ان بعض هذه الجمعيات قد نسب الى بعض اعضائه توجيه مطاعن او توزيع نشرات تنطوى على اساءة للاديان الاخرى او القائمين عليها ، كما ان بعض الجمعيات يتزايد عددها فى الحى الواحد الى حد لا يمكنها من اداء رسالتها فى فاعلية وبمسئولية ، وان بعضها ينسب اليه القيام بنشاط تبشيرى سواء بالنسبة للمسلمين او حتى داخل نطاق المذاهب المختلفة فى المسيحية ، **بينما ان رسالته التبشيرية يجب ان توجه الى افريقيا والعالم الخارجى لا الى المواطنين فى مصر الذين يجب ان نحمى حريتهم وعقيدتهم الدينية من اى تاثير مصطنع .**

وكل هذا قد حدا اللجنة الى ان تسترعى النظر الى مكامن الخطر من تزايد عدد هذه الجمعيات العاملة فى نفس الميدان ، والتى يجب ان يتوافر فى القائمين عليها ادراك سليم لاحكام الدين ونظرة متسامحة الى العقائد الاخرى وبعد عن التعصب الذميم وانصراف اساسى الى التربية الخلقية والوطنية . وهو ما يقتضى احكام الاشراف المقرر لوزارة الشئون الاجتماعية على مثل هذه الجمعيات .

وتلاحظ اللجنة ايضا ، انه بعد ان اصبحت التربية الدينية مادة اساسية فى مناهج التعليم العام طبقا للمادة ١٩ من الدستور الجديد ، فان المدارس قد اصبحت من مؤسسات الدعوة . وهنا تبدو الدقة فى المدارس التى تضم ابناء من المسلمين والاقباط اذ يجب اتاحة الفرصة لدروس دينية منظمة للتلاميذ الاقباط فى المدارس يتعلمون فيها احكام دينهم ، كما يجب ان تتسم دروس الدين جميعها بعرض لحقائق الاديان بحسن ادراك وسعة افق وبعد عن التعصب .

٣ ـ الرقابة على نشر الكتب الدينية

تبينت اللجنة من دراستها ان بعض الكتب الدينية التى تنشر فى مصر لمؤلفين من المسلمين كثيرا ما تتعرض لاحكام الديانة المسيحية ، والامر كذلك بالنسبة للكتب الدينية التى يكتبها مؤلفون من الاقباط فقد تتعرض لاحكام الاسلام . وفى الحالتين كثيرا ما يقع التشكى من ان ما نشر فيه مساس بالعقيدة الاخرى .

وعلى سبيل المثال اطلعت اللجنة على بعض الكتب التى رات مشيخة الازهر انها تروج لمفاهيم تمس العقيدة الاسلامية ، كما اطلعت على بعض المؤلفات والاحاديث التى رات البطريركية فيها مساسا بالعقيدة المسيحية . وقد تبينت اللجنة ان بعض هذه المصنفات لم يعرض على رقابة النشر رغم ان اسم الطابع او الناشر معروف .

كما تبين ان بعض هذه الكتب ومنها كتاب « القرآن دعوة نصرانية » من سلسلة مسماة « فى سبيل الحوار الاسلامى المسيحى » مطبوع فى الخارج وقد ذكر الاستاذ على عبد العظيم من مجمع البحوث الاسلامية ان اسم المؤلف المطبوع على الكتاب وهو الاستاذ الحداد اسم مستعار لان هذا الكتاب لا يمكن ان يصدر الا عن جماعة متخصصة فى الشئون الدينية ذات الماما واسع باحكام الدين الاسلامى والدين المسيحى وانه ملىء بالمغالطات والاخطاء التى يقصد بها عرض احكام الاسلام مشوهة . ومثل هذا الكتاب قد وفد من الخارج دون ان تمنع رقابة النشر دخوله

مكاتب دينية بالاتحاد الاشتراكى

وتلاحظ اللجنة ان قانون المطبوعات رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ المعمول به حتى الان يجيز بقرار من مجلس الوزراء ان يمنع من التداول داخل البلاد المطبوعات التى تصدر فى الداخل والتى تتعرض للاديان تعرضا من شأنه تكدير السلم العام ، اما بالنسبة للمطبوعات التى تصدر فى الخارج فان من سلطة الادارة منع دخولها البلاد اصلا متى كان ذلك لازما للمحافظة على النظام العام او على الاداب العامة والاديان وقد سبق لمحكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة ان ايدت بحكمها الصادر فى ١١ مايو ١٩٥٠ قرار مجلس الوزراء بمصادرة كتاب تعرض للدين على نحو من شأنه اثارة الخواطر واهاجة الشعور . كما تلاحظ اللجنة ان الرقابة على النشر تمارس سلطة اوسع فى حالة الطوارىء وهى معلنة منذ ٥ يونيو ١٩٦٧ .

وقد تبينت اللجنة فى بحثها لنظام رقابة الكتب الدينية ، ان بعض هذه الكتب كان يعرض قبل التصريح بنشره على مجمع البحوث الاسلامية بينما كان البعض الاخر يعرض على ائمة الدعوة والفكر بالاتحاد الاشتراكى او يتولاه نفس موظفى الرقابة

وتوصى اللجنة وزارة الثقافة والاعلام بوضع نظام محكم فعال ومستنير لرقابة الكتب الدينية بسمة افق وبغير ان تتحول هذه الرقابة لتصبح سلاحا يشهر فى وجه حرية البحث العلمى أو لازكاء نزعات الجمود والتقليد ومع ضمان التزام آداب النشر الدينى فى دولة دينها الاسلام ومن تعاليم هذا الدين « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم » ومن تعاليمه أيضا « يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله » .

كما يمكن على مستوى التنظيم السياسى أن تنشأ بأمانة الشئون الدينية مكاتب دينية متخصصة يرجع اليها عند اى خلاف .

عودة المجلس الملى العام

ولاحظ اللجنة ايضا انه منذ ١٢ من سبتمبر سنة ١٩٦١ لم تجر انتخابات المجلس الملى العام للاقباط الارثوذكس ، وهى الهيئة التمثيلية التى تقوم الى جانب السلطة الدينية للمجمع المقدس ، ومن ثم فقد استحال على المجلس الملى ان يباشر اختصاصاته ، وكان ذلك نتيجة بوادر نزاع بدا بين المجلس الملى والمجمع المقدس فى عام ١٩٥٥ ، ثم تجدد فى عام ١٩٦١ وترتب عليه ان طلب قداسة البابا ، وقتئذ ، عدم اجراء الانتخابات الجديدة التى كان محددا لها يوم ١٢ من يوليو ١٩٦١ ، وتوصى اللجنة وزارة الداخلية بأن تتخذ التدابير اللازمة لاجراء انتخابات المجلس الملى العام ، طبقا للامر العالى الصادر فى ١٤ من مايو ١٨٨٣ ، مع اعمال احكام القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٥٠ ، الذى اجاز ان تتولى اختصاصات المجلس الملى ، هيئة مؤلفة من ابناء الطائفة ، وذلك بصفة مؤقتة حتى يتم اجراء الانتخاب .

وتود اللجنة فى ختام تقريرها أن تنوه بأنه أيا كان مدى خطورة هذه الحوادث الطائفية فان الاهتمام بمعالجتها ومحاولة القضاء على أسبابها انما يرجع أساسا الى أن مصر عاشت دائما هبة شعبها بكافة طوائفه ولم تعرف أبدا أى تمييز بين ابنائها بسبب العنصر او الدين أو الاصل وبرئت من عيوب التفرقة التى تعانى منها بعض المجتمعات الحديثة ذاتها حتى بين أبناء الدين الواحد المختلفى المذهب أو اللون .

واللجنة اذا تتقدم بتقريرها الى السيد رئيس الجمهورية والى مجلس الشعب ترجو ان يعهد المجلس الى احدى لجانه أو الى لجنة خاصة يشكلها بمتابعة تنفيذ ما يتضمنه التقرير من توصيات ضمانا للمحافظة على الوحدة الوطنية فى هذه المرحلة الهامة من نضالنا الوطنى .

وعاشت الوحدة الوطنية لشعب مصر الخالد ☐

رئيس اللجنة وكيل مجلس الشعب

الدكتور جمال العطيفى

☐ أعضاء :

محمد فؤاد ابو همبلة — البرت برسوم سلامة — كمال الشاذلى — دكتور رشدى سعيد — محب استينو — عبد المنصف حزين .